بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٦٠/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـــ المدعى عليه الأول ـــ / وزير الزراعة / إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي محمد ناصل عباس .

المميز عليه ـــ المدعي ـــ / محمد عدنان زامل .

الادعاء /

ادعى المدعي (المميز عليه) أمام محكمة القضاء الإداري بأنه تم تعيينه بموجب الأمر الإداري المرقم (٤٨٤٧٨) في ٢٠٠٩/١٢/١٩ بوظيفة شرطي على الملاك الدائم وبتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٠ تم إلغاء تعيينه حسب الكتاب المرقم (٢٥٣٩٥) وانه يجهل سبب إلغاء التعيين من الخدمة وانه صاحب عائلة كبيرة والمعيل الوحيد لهم وكان مستمراً بالوظيفة على أحسن وجه ولم يتغيب عن الواجب وتنفيذه . تظلم المدعي لدى المدعى عليه الثاني (وزير الداخلية)/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١١/١٢/١١ حسب صورة وصل وزارة الداخلية/ مكتب المفتش العام/مديرية شؤون المواطنين ولم يتم الرد على التظلم رغم مضي المدة القانونية . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٢/١/١٧ طالباً إعادته الى الخدمة ، ونتيجة المرافعة الحضورية بحق المدعي والمدعى عليه الأول والغيابية بحق المدعى عليه الثاني قررت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠ وبعدد الاضبارة (١٨/ق/٢٠١٢) الحكم بإلغاء التسلسل (٣) من (اولاً) من الأمر الإداري المرقم (٢٥٣٩٥) في ٢٠١٠/٦/٢٠ الصادر من وزارة الداخلية وكالة الوزارة للشؤون الإدارية والمالية/المديرية العامة لإدارة الأفراد والخاصة بإلغاء تعيين المدعي (مهند عدنان زامل) وإعادته للوظيفة . طعن وكيل المميز (المدعى عليه الأول)/إضافة لوظيفته بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٢/١٠/٢١ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٠٥٤٣٧٩٤١،٠٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٥٤٣٧٩٤١،٠٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٦٠/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد ان المدعي (المميز) يدعي بأنه تم تعيينه بوظيفة شرطي على الملاك الدائم لوزارة الداخلية بموجب الامر الاداري المرقم (٤٨٤٧٨) في ٢٠٠٩/١٢/١٩ ، وبتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٠ تم الغاء تعيينه من قبل المدعى عليه الثاني وزير الداخلية/اضافة لوظيفته دون معرفة الاسباب ويطلب اعادته للخدمة ، لوحظ ان الحكم في هذه الدعوى صدر حضورياً بحق المدعى عليه الاول وزير الزراعة وغيابياً قابلاً للاعتراض والتمييز بحق المدعى عليه الثاني وزير الداخلية/اضافة لوظيفته ولما كان الحكم غيابياً بحقه فعلى المحكمة تبليغه بالحكم الغيابي لمنحه فرصة الاعتراض والتمييز ، هذا من جانب ومن جانب اخر كان على المحكمة ان تتحقق من مدى خصومة المدعى عليه الاول وزير الزراعة/اضافة لوظيفته في هذه الدعوى سيما وان المميز (المدعي) يعمل شرطي على الملاك الدائم في وزارة الداخلية وان أمر إلغاء تعيينه قد صدر من هذه الوزارة ، وحيث ان عدم ملاحظة السببين أعلاه قد أخلا بصحة القرار المميز عليه قرر نقضه واعادة الدعوى الى محكمتها للسير فيها على الوجه المتقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/١١/٢٦ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٠٥٤٣٧٩٤١.٠٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٥٤٣٧٩٤١.٠٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني